

22486 - من فاته التكبيرات أو إحداها هل يقضيها ؟ وكيف يدخل مع الإمام في الصلاة ؟

السؤال

من فاته التكبيرات أو إحداها هل يقضيها ؟ وكيف يدخل مع الإمام في الصلاة ؟.

الإجابة المفصلة

يدخل مع الإمام في الصلاة حيث أدركها ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا) وإذا سلم الإمام أتم ما فاته إن بقيت الجنازة لم ترفع ، وأما إذا خشي رفعها : فإن فقهاءنا - رحمهم الله - يقولون : إنه يخير بين أن يتم أو يتبع التكبير وأن يسلم مع الإمام

والله أعلم .